

# الْمَسْأَلَةُ السُّجْنِيَّةُ فِي الْبَحْرَيْنِ

مِنْ عَصَا الْفِدَاوِيِّ إِلَى سِيَّاسَاتِ الْمَوْتِ  
عَبَّاسُ الْمُرْشِدُ

يَنْضَاءُ فِي الْأُضَلِّ

عبّاس المرشد

# المَسْأَلَةُ السَّجْنِيَّةُ في البَحْرَيْنِ

مِنْ عَصَا الْفِدَاوِيِّ إِلَى سِيَّاسَاتِ الْقَوْتِ

منتدى المشرق والمغرب للشؤون السجنية  
[مشروع بتوقيع أمم للتوثيق والأبحاث]  
دفاتر المنتدى [٤]  
بيروت، ٢٠٢٠/٢٠١٩  
هاتف: +٩٦١ ١ ٥٥٣٦٠٤  
صندوق بريد: ٢٥ - ٥ الغبيري، بيروت - لبنان  
مراجعة وتدقيق: صلاح الجيلاني

  
للأرشيف والأبحاث  
Documentation & Research  
www.umam-dr.org

  
MENA  
PRISON  
FORUM  
منتدى المشرق والمغرب  
للشؤون السجنية  
www.menaprisonforum.org

إن الآراء الواردة في هذه المطبوعة التي كان إنجازها ونشرها  
يُدعم من «معهد العلاقات الثقافية الخارجية (ifa)» - (الممول  
من وزارة الخارجية الألمانية) - إن هذه الآراء تُعبّر، حصراً، عن  
وجهة صاحبها وناشرها، وعليه فهي لا تلزم، بأي شكل من  
الأشكال، المعهد، ولا تعكس، بالضرورة، مقارنته المؤسساتية من  
المسائل موضوع البحث والرأي.

  
ifa  
Institut für  
Auslandsbeziehungen  
Auswärtiges Amt  


## المَسْأَلَةُ السُّجْنِيَّةُ فِي الْبَحْرَيْنِ مِنْ عَصَا الْفِدَاوِي إِلَى سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ

هذا الدَّفْتَرُ، الرَّابِعُ فِي سِلْسِلَةِ «دَفَاتِرِ مُنْتَدَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِلشُّؤُونِ السُّجْنِيَّةِ»،<sup>(١)</sup> لَا يَدَّعِي أَكْثَرَ مِمَّا هُوَ: مَدْخَلٌ إِلَى الْمَسْأَلَةِ السُّجْنِيَّةِ فِي الْبَحْرَيْنِ.

وَلَكِنْ، رَغْمَ قِلَّةِ ادِّعَائِهِ — وَهِيَ قِلَّةٌ مَحْمُودَةٌ — لَا يُغَادِرُ الْمُطَالَعُ/الْمُطَالِعَةُ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ مُكْتَفِيًا بِمَا اكْتَسَبَهُ مِنْ مَعْلُومَاتٍ، بَلْ مُحَمَّلًا بِجُمْلَةٍ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي يَصْلُحُ التَّوَسُّلُ بِهَا لِلِإِضَاءَةِ عَلَى مَا قَدْ يَسْتَعْلِقُ مِنْ تَارِيخِ الْمَسْأَلَةِ السُّجْنِيَّةِ فِي الْعَدِيدِ مِنْ بُلْدَانِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. وَلَعَلَّ فِي الطَّلِيْعَةِ مِنْ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي يُلَامِسُهَا عَبَّاسُ الْمُرْشِدِ<sup>(٢)</sup> هُوَ السُّؤَالُ عَنْ نَشْأَةِ «السَّجِينِ السِّيَاسِيِّ» فِي الْبَحْرَيْنِ، وَاسْتِطْرَادًا عَنْ نَشْأَةِ «السِّيَاسَةِ» بِمَعْنَاهَا الَّذِي يَلْحَقُ بِهِ تَقْتُّقٌ صِنْفٍ جَدِيدٍ مِنَ السُّجْنِ: «السُّجْنِ السِّيَاسِيِّ»!

(١) وَهِيَ سِلْسِلَةٌ كُتِبَ وَكُتِبَتْ، لَا دَوْرِيَّةٌ مُنْتَظَمَةٌ لَهَا، مَدَارُهَا عَلَى الْمَسْأَلَةِ السُّجْنِيَّةِ فِي أَبْعَادِهَا الشَّخْصِيَّةِ وَالْعَامَّةِ.  
(٢) نَاشِطُ حَقُوقِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ.

فالبَحْرَيْنِ، قَبْلَ «إِصْلَاحَاتِ» العِشْرِينِيَّاتِ، وَهِيَ عَلَى مَا تَسْتَعْرِضُ هَذِهِ الصَّفَحَاتُ بِإِجَازِ إِصْلَاحَاتِ أُرْسِيَّتِ مَعَهَا وَبِفَضْلِهَا أَرْكَانُ الدَّوْلَةِ وَمُؤَسَّسَاتُهَا لَا أَقْلَ، لَيْسَتْ هِيَ هِيَ بَعْدَهَا، وَ«النِّظَامُ العَامُّ»، مِنْ حَيْثُ هُوَ وَجْهُ مِنْ وَجُوهِ «السِّيَاسَةِ»، لَيْسَ هُوَ هُوَ، وَالنَّاسُ، كَذَلِكَ، لَيْسُوا هُمْ هُمْ... وَهَلْ أَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ تِلْكَ «الإِصْلَاحَاتِ» أَلْعَتِ، وَلَوْ صُورِيًّا، تَنْظِيمَ الفِدَاوِيَّةِ، أَيْ الأَدَاةَ الأَمْنِيَّةَ التَّقْلِيدِيَّةَ المُؤْتَمِرَةَ بِأَمْرَةِ أَهْلِ السُّلْطَةِ، وَأَنَّهَا أَنْشَأَتْ جِهَازًا شَرْطِيًّا، وَأَنَّهَا بَاشَرَتْ إِلْحَاقَ السُّجُونِ بِمَقَرِّ هَذَا الجِهَازِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ السُّجُونُ مُلْحَقَةً بِالقِلَاعِ الَّتِي يَحْكُمُ عَلَيْهَا أَفْرَادٌ وَعَائِلَاتُ؟

بِصَرْفِ النِّظَرِ عَنِ الطَّبِيعَةِ «الكولونياليَّة» لِتِلْكَ الإِصْلَاحَاتِ، وَعَنِ المَوْقِفِ مِنْهَا تَحْتَ هَذَا العُنْوَانِ — وَصَاحِبُ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ صَرِيحٌ فِي مَوْقِفِهِ مِنْهَا — فَمِلاكَ الأَمْرِ أَنَّ تِلْكَ الإِصْلَاحَاتِ أَدْنَتْ بِتَحْوُلِ السُّجُونِ فِي البَحْرَيْنِ مِنْ مَرْفَقِي خَاصٍّ إِلَى مَرْفَقِي عَامٍّ — سِوَاءِ أَسْلَمَ المُطَالِغُ بِمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ صَاحِبُ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ مِنْ أَنَّ السُّجُونِ تَحَوَّلَ إِلَى «مُؤَسَّسَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ ظَاهِرِيًّا لَكِنْ تُدَارُ مِنْ رَئِيسِ الشُّرْطَةِ وَبِتَوْجِيهِاتِ الحَاكِمِ» أَمْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ.

بِنَاءً عَلَيْهِ يُمَكِّنُ القَوْلُ أَنَّ نَشْأَةَ السُّجُونِ الدَّوْلِيَّةِ فِي البَحْرَيْنِ لَا تَخْرُجُ فِي حُطُوطِهَا العَرِيضَةِ عَنِ السِّيَاقِ الَّذِي عَرَفْتُهُ تِلْكَ النِّشْأَةُ فِي نَوَاحِ أُخْرَى مِنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، وَلَكِنْ، يَلْحَاطُ أَنَّ هَذِهِ النِّشْأَةَ، مِنْ «عِصَا الفِدَاوِيَّةِ» إِلَى مَا يُسَمِّيهِ صَاحِبُ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ «سِيَّاسَاتِ المَوْتِ»، مَحْصُورَةٌ فِي مَجَالِ زَمَنِيٍّ ضَيِّقٍ نِسْبِيًّا، وَمُتَسَارِعَةٌ فِي مَحْطَّاتِهَا، يُمَكِّنُ القَوْلُ أَيْضًا إِنَّهَا «نَمُودَجِيَّةٌ» فِي تَمَثُّلِهَا عَلَى هَذَا السِّيَاقِ نَفْسِهِ الَّذِي كُتِبَ لَهُ، فِي بُلْدَانِ أُخْرَى، أَنَّ يَمْضِي بَطِيئًا وَمُتَعَرِّجًا فَلَا يَسْتَبِينُ دَائِمًا، تَمَامَ الاسْتِبْتَانَةِ، مَا بَيْنَ بَوَاكِرِهِ وَمُقَدِّمَاتِهِ وَمَا تَدْرَجُ إِلَيْهِ وَيَتَدْرَجُ مِنْ نَسَبٍ وَثِيقٍ...

## البحرين: استبدالاً متوارثاً في موطنٍ صغير

قَبْلَ الحديثِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ السَّجْنِيَّةِ الْحَالِيَّةِ وَالْمُعَاصِرَةِ فِي دَوْلَةِ الْبَحْرَيْنِ لَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْرَاضِ سَرِيعٍ لِتَطَوُّرِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْحُكَّامِ الَّذِينَ تَعَاقَبُوا عَلَى السُّلْطَةِ وَالشُّعُوبِ الَّتِي اسْتَوَطَنْتْ هَذَا الْبَلَدَ مِنْذُ قُرُونٍ مَضَتْ. فَمِنْ خُصُوصِيَّاتِ الْبَحْرَيْنِ أَنَّ الْبَاحِثَ لَا يَكَادُ يُخَطِّئُ مَحَطَّاتٍ تَارِيخِيَّةً أَخِذًا بَعْضَهَا بَعْضًا فِي حَلَقَاتٍ مُتَوَاصِلَةٍ مِنْ التَّعَاطِي السُّلْطَوِيِّ الْمُتَوَارِثِ بَيْنَ رُؤُوسِ السُّلْطَةِ، سِوَاءِ فِي ذَلِكَ السُّلْطَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ أَوْ الْحُكَّامِ الْمَحَلِّيِّينَ.

•

### مع آل خليفة

آل خليفة هم عائلةٌ مُنَحَدِرَةٌ مِنْ قَبِيلَةِ بَنِي عُتْبَةَ، وَهِيَ مِنْ جُمْلَةِ بَطُونٍ عَرَبِيَّةٍ هَاجَرَتْ مِنْ مَرَابِيعِهَا فِي نَجْدِ، وَاسْتَقَرَّتْ عَلَى ضِفافِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ. ثُمَّ تَنَقَّلُوا مِنْ وَطَنِهِمُ الْأَسَاسِيِّ الْأَوَّلِ، الْكُوَيْتِ، مُرُورًا بِالزُّبَارَةِ، (شَمَالِ قَطْرِ)، الَّتِي اسْتَوَطَنُوهَا حِينَئِذٍ حَتَّى جَاءَ عَامَ ١٧٨٣ الَّذِي انْطَلَقُوا فِيهِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَانْجَحُوا فِي تَحْرِيرِهَا مِنْ الْقَبْضَةِ الْفَارِسِيَّةِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَعَجَّلُوا فِي جَعْلِهَا عَاصِمَةَ الْحُكْمِ

البديلة لِقَطْر، وظلُّوا في مَوقِفِ المُدَافِعِ عَن مَكْسَبِهِمُ الجَدِيدِ ضِد  
الدُّولِ المُجَاوِرَةِ لَهُم.

ثم كانتِ المرحلةُ المُهمَّةُ التَّالِيَةُ وهي اعْتِرافُ بَرِيْطَانِيَا – القُوَّةِ  
المُهيِمِنَةِ عَلى المِنطَقةِ حِيْثَها – بِأَلِ خَلِيفَةِ حُكَّامًا شَرعِيَّيْنِ  
لِلبحرينِ عام ١٨٢٠.

لكنَّ بَرِيْطَانِيَا لم تُدخِلِ البَحْرينِ تَحْتِ حِمَايَتهَا حَتى عام ١٨٦١،  
بَعْدَ أَنْ قَضَى آلُ خَلِيفَةِ شَوطًا كَبِيرًا فِي المُنَافَحةِ عَن دَوْلَتِهِمُ  
الجَدِيدَةِ، وَقَد أَضَحَتْ بِدِيْلًا لَهُم عَن قَطْرِ التِي اسْتَقَلَّتْ بِنَفْسِهَا  
لَا حَقًّا عام ١٨٦٧.

لَا حَقًّا، وَمَعَ تَصَاعُدِ حِدَّةِ الخِلافَاتِ الدَاخِلِيَّةِ وَتَكَاثُرِ المُؤامِرَاتِ  
بَيْنِ أبنَاءِ خَلِيفَةِ، تَدَخَّلَتْ بَرِيْطَانِيَا عَسكرِيًّا وَسِياسِيًّا مِنْ خِلالِ  
تَعْيِينِ حَاكِمٍ جَدِيدٍ وَهُوَ عِيسَى بِنِ عَليِ آلِ خَلِيفَةِ الَّذِي اسْتَمَرَّ  
فِي الحُكْمِ حَتى عام ١٩٢٣، فِي ظِلِّ سَيطَرَةٍ خَارِجِيَّةٍ وَدَاخِلِيَّةٍ  
لِبَرِيْطَانِيَا مِنْ وَرَاءِ سِتارِ هَشٍّ.

•

### العُقْلِيَّةُ الفِدَاوِيَّةُ عِنْدَ آلِ خَلِيفَةِ

حِينَ يَتَخَفَى المُحْتَلُّ خَلْفَ سِتارِ حَاكِمٍ «شَرعِيٍّ» يَصْعَبُ الجَزْمُ  
عَلى وَجْهِ التَّحْقِيقِ أَيْ الفَرِيقَيْنِ أَكْثَرُ ذَاتِيَّةً وَفَاعِلِيَّةً فِي إِحْكامِ  
القَبْضَةِ الاسْتِبْدَادِيَّةِ! لَمْ تَطُلْ تِلْكَ الحِيرَةُ كَثِيرًا بِأَيِّ حَالٍ، فَمَا  
إِنْ اسْتَقَرَّتِ الأَوْضَاعُ دَاخِلِيًّا وَخَارِجِيًّا لِآلِ خَلِيفَةِ، بِفَضْلِ الحَامِيِ  
البَرِيْطَانِيِ، حَتى ظَهَرَتِ السُّلْطَوِيَّةُ المُنفَرَدَةُ فِي شَخْصِ الحَاكِمِ،  
وَمِنْ ثَمَّ بَيْنَ أَفرادِ عَائِلَتِهِ الَّذينَ يَتَنَعَّمونَ بِخَيراتِ البِلادِ.



أما بَقِيَّةُ الشَّعْبِ البَحْرِينِيّ فَفُرِضَتْ عَلَيْهِمُ الصَّرَائِبُ الْمُتَعَسِّفَةُ  
التي كانت تُحَصَّلُ بالإكراهِ البَدْنِي، بِوِاسِطَةِ الذَّرَاعِ العَسْكَرِيّ لِلْحَاكِمِ،  
الفِدَاوِيَّةِ، وَهَمَّ عَصَبَةٌ مِنَ الرِّجَالِ يَتَّسِمُونَ بِالطَّاعَةِ العَمِيَاءِ  
لَسَيِّدِهِمْ، وَيُشْكَلونَ الحِمَايَةَ العُلْيَا لَدَوِي الشَّانِ مِنْ قَدِيمٍ، كَمَا  
اشْتُهِرُوا بِعِصِيَّتِهِمْ الطَّوِيلَةِ وَهَيْئَتِهِمُ المُنْفَرَةَ التي كانت تُسَبَّبُ  
الهِلَجَ فِي نُفُوسِ النَّاسِ.<sup>(١)</sup>

وقد كانت لهم صِلَاحِيَّاتٌ غَيْرُ مَحْدُودَةٍ لِاسْتِجْوَابِ أَيِّ شَخْصٍ أَوْ  
اعْتِقَالِهِ، وَلرُبَّمَا وَصَلَ بِهِمُ الأَمْرُ إِلَى حَدِّ إِرْغَامِ النَّاسِ عَلَى بَعْضِ  
أَعْمَالِ السُّخْرَةِ دُونَ مُقَابِلِ، وَكَانَ يَجْرِي ذَلِكَ بِطَرِيقَةٍ مُذَلَّةٍ عَنِ  
طَرِيقِ حَشْدِ النَّاسِ وَاخْتِيَارِ مَجْمُوعَةٍ عَشَوَائِيَّةٍ مِنَ البَالِغِينَ لِتَأْدِيَةِ  
أَعْمَالٍ حِرْفِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ. فَكَانَ نِظَامُ السُّخْرَةِ وَالجَلْدِ وَالتَّأْدِيبِ العَلَنِيِّ  
هُوَ الإِجْرَاءُ الَّذِي يَعْمَدُ إِلَيْهِ الفِدَاوِيَّةُ عِنْدَ تَخَلُّفِ المُزَارِعِينَ، مُلَّاكِ  
الأَرْضِ الأَصْلِيِّينَ، عَنِ دَفْعِ الصَّرَائِبِ، أَوْ العَجْزِ عَنِ العَمَلِ أَوْ خَسَارَةِ  
مَحْصُولِهِمُ الزَّرَاعِي. وَبَدَلًا مِنَ السَّجْنِ وَالاخْتِجَازِ كَانَ الحَاكِمُ، أَوْ أَمِيرُ  
المُقَاطَعَةِ، يَقُومُ بِمُصَادَرَةِ أَمْلَاكِ المُزَارِعِينَ!

إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ، لَمْ تَكُنْ صِلَاحِيَّاتُ الفِدَاوِي تَقْتَصِرُ عَلَى المُزَارِعِينَ  
أَوْ العُمَّالِ، بَلْ كَانَ يُمَثَّلُ عَصَا الحَاكِمِ وَذِرَاعُهُ البَاطِشَةَ بِكُلِّ  
المُوَاطِنِينَ عَلَى اخْتِلَافِ دَرَجَاتِهِمْ، بِدَايَةِ مِنَ اللُّصُوصِ وَالخَارِجِينَ  
عَلَى القَانُونِ الَّذِينَ كَانُوا عُرْضَةً لِلتَّشْهِيرِ وَالتَّأْدِيبِ العَلَنِيِّ بِعَصَا  
الفِدَاوِيَّةِ أَمَامَ الحَشْدِ، بِعَرَضِ نَشْرِ الرَّدْعِ وَالتَّخْوِيفِ لِمَنْ تُسَوَّلُ لَهُ  
نَفْسُهُ إِبْدَاءً أَيُّ اعْتِرَاضٍ كَانَ.

(١) إن أردنا تعريفاً مختصراً للفداوية، لقلنا إنهم الحراس الشخصيون للشئخ الحاكم،  
تُناطُ بِهِمْ مَهَامُ جَمْعِ الصَّرَائِبِ وَمَا يَسْتَتْبِعُهَا مِنْ قَرُصِ الجِزَاةِ، وَاعْتِقَالِ الأَشْخَاصِ لِلْمُقَاصَاةِ  
أَمَامِ الحَاكِمِ، وَاتَّسَمَ سُلُوكُهُمْ بِالخُشُوعَةِ وَالعِلْطَةِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ كَائِنٍ مَنِ كَانَ خَارِجَ السُّلْطَةِ.

وبهذا صار الفِداوي يُمثّل أداة الرُّعبِ والبَطْشِ والإكراهِ البَدَنِي.

وقد وثّقَ تَقْرِيرٌ وَضَعَهُ أَحَدُ المَندوبِينَ البريطانيّينَ أكثرَ مِن ٢٥ نوعًا مِن أنواعِ الممارساتِ التي نسميها اليوم «انتهاكات» بحَقِّ المواطنينَ كان يقوم بها الفِداويُّ بِاسْمِ الأميرِ أو الحاكم، لم يَكُن مِن بَيْنِهَا السَّجَنُ أو الاحتِجازُ.

بالرُّغمِ مِن إلغاءِ تَنظِيمِ الفِداويَّةِ ضِمْنَ الإصلاحاتِ الإداريَّةِ الحاصِلَةِ إبانَ عام ١٩٢٠، إلا أنَّ مَنهجِيَّةَ/سياسةَ اختيارِ الغالبِيَّةِ مِن أفرادِ الدَّرْعِ الأمنيِّ للسُّلطاتِ لم تَزَلْ مَشوَبَةً بِعَطَبِ تلكِ العَقليَّةِ المُتوارِثَةِ كابرًا عن كابر، عبرَ انتقائِهِم مِن عَدِيميِ المؤهَّلَاتِ العِلْمِيَّةِ أو مِن الفِئَةِ العاطِلينِ ودَوِيِ الطَّبائِعِ الخَشِنَةِ بِوَجْهِ عامٍ - وهذا ما يَجْعَلُ مِن استِجابَةِ هؤلاءِ للأوامِرِ مُطلَقةً، ممَّا يُبقي الحاكمَ مُطمَئِنًّا البالِ على شريحةٍ كبيرةٍ مِن أتباعه الذين يُوثِّقُ بهم أكثرَ مِن الكفاءاتِ أصحابِ العُقولِ الدبْلوماسِيَّةِ.

مُزامنَةً لذلكِ، لم يَكُنِ المَندوبُ البريطانيُّ الدائمُ بِغافلٍ عن تَدعيمِ أو اِصْلِ الاستِبدادِ للقَبيلَةِ الحاكمَةِ، فهو المؤسَّسُ الأوَّلُ للسُّجونِ على هِيئَةٍ مُستَقِلَّةٍ بعد أن كانتِ مُلحَقَةً بالقصورِ والقلاعِ.

ومع حِدَّةِ هذهِ المُواجهَةِ بِأطرافِها الثلاثةِ: المُستَعْمِرِ، الحاكمِ والشَّعبِ، سَعَى المَواطنُ لِلبَحْثِ عَن حُقوقه الإنسانيَّةِ والتي عَلمَ أَلَّا سَبيلَ لها إلا بِسُلوِكِ المَنحَى السِّياسيِ، فتولَّدَ لدينا مَن يُمثِّلُ نظريَّةَ «السِّياسةِ كِمِهَنَّة» على المَعنى الذي يَشرحُه ماكس فيبر، على أَنَّهُ لم يُحَقِّقِ اعترافًا به إلا بعد عام ١٩٢٣، وهو التاريخ الذي يُورِّخُ به لِميلادِ الدَّولَةِ الحَدِيثَةِ في البحرينِ.

## تاريخُ السُّجونِ في البَحْرينِ

«من التَّعْذِيبِ فِي سَاحَةِ الْمَدِينَةِ، وَوَسَطِ الْجُمَاهِيرِ الْمُتَلَدِّدَةِ كُلِّ لَدَائِذِهَا الصَّاخِبَةِ وَالْخَفِيَّةِ، وَمِنَ التَّعْذِيبِ بِفَسْخِ الْيَدَيْنِ وَالرُّجْلَيْنِ وَتَقْطِيعِ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ، بِكُلِّ الْأَدَوَاتِ الْأَرْكِيُولُوجِيَّةِ وَالْمُسْتَحْدَثَةِ، إِلَى تَعْذِيبِ آخِرِ مَوْصُوفٍ بِالْهَادِيِّ وَالنَّاعِمِ، بِسَجْنِ رُوحِ هَذَا الْجَسَدِ».

ميشيل فوكو

إِذَا تَتَبَّعْنَا وَجْهَةَ نَظَرِ فُوكُو عَن وِلَادَةِ السُّجُونِ، نَجِدُ التَّفَاوِثَ بَيْنَ الْإِمْبِرَاطُورِيَّاتِ الْقَدِيمَةِ فِي شِنَاعَةِ التَّعْذِيبِ الْعَلَنِيِّ لِلْمُجْرِمِينَ. وَعَلَيْهِ فَلَمْ يَكُنْ إِنْشَائُهُمْ لِلْسُّجُونِ لِأَسْبَابِ إِنْسَانِيَّةِ الْبَتَّةِ، بَلْ لِأَنَّ الْإِصْلَاحِيِّينَ لَمْ يَكُونُوا رَاضِينَ عَن عُنْفِ السِّيَادَةِ غَيْرِ الْمُتَكَافِئِ وَعَيْرِ الْعَادِلِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ بِالنُّسْبَةِ لَهُمْ إِعْمَالُ الْعَقْلِ لِلاِسْتِفَادَةِ مِنْ جَسَدِ الْمُدَانِ فِي عَمَلِيَّةِ الْإِنْتِاجِ!

وَبَيْنَمَا تَرَى الْعَقْلِيَّةُ الْحَاكِمَةُ أَنَّهُ مُؤَسَّسَةٌ لِتَغْيِيرِ الْأَفْرَادِ بِتَقْوِيمِ سُلُوكِهِمْ وَمُرَاجَعَةِ أَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّ الْأَمْرَ لَمْ يَكُنْ بِالنَّتِيجَةِ الْمَرْجُوءَةِ، فَلَمْ تَخْفِضِ السُّجُونُ مُعَدَّلَ الْجَرَائِمِ وَلَمْ تَنْجَحْ كَوْسِيلَةَ رَدْعٍ، وَإِنَّمَا صَارَتْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِعَادَةً تَدْوِيرٍ لِمُجْرِمِينَ جُدُّدًا.

وفيما يلي نَسْتَعْرِضُ بإيجازٍ تاريخَ السُّجونِ عِنْدَ العَرَبِ وُصُولًا لآلِ خليفة.

### السُّجونُ عِنْدَ العَرَبِ قَبْلَ الإِسْلَامِ

عَرَفَ العَرَبُ السُّجونَ قَبْلَ الإِسْلَامِ، وَمِمَّا وَرَدَ تَارِيخِيًّا سَجْنُهُمْ مَعَ كَوْنِهِمْ مِنَ الكُبراء: الحارث بن عمرو المَخْزومي في سجن في جَبَلِ نُفَيْعِ بَمَكَّةَ، كان يُحَبَسُ فِيهِ سَفْهَاءُ قَوْمِهِ. وكان لِحجر بن الحارث الكِنْدِيِّ، (والد امرئ القيس)، سِجْنٌ حَبَسَ فِيهِ بَعْضُ ساداتِ بني أسد لأنَّهُم ثاروا عليه.

وفي الشَّامِ، حَبَسَ عمرو بن جفنة الغَسَّاني بَعْضَ القُرَشِيِّينَ بِطَلَبِ مَنِ عُثْمَانِ بنِ الحُوَيْرِثِ الأَسَدِيِّ، إنَّ رَفِضَ قُرَيْشٍ تَنْصِيبَ الأَسَدِيِّ مَلِكًا عَلَيْهَا مِنْ قَبْلِ قَيْصَرَ الرُّومِ.

وفي الكُوفَةِ، اتَّخَذَ المَنَاذِرَةُ سِجْنًا لِحَبَسِ أَشْخَاصٍ وَرَدَ أَنَّ مِنْهُمْ عُنْتَرِ بنِ شَدَّادٍ وَعُدَيِ بنِ زَيْدٍ.<sup>(١)</sup>

### النِّظامُ الإِسْلَامِيُّ وَالْحَبْسُ

كان الحَبْسُ فِي الإِسْلَامِ نَوْعًا مِنْ تَصَرُّفَاتِ قَانُونِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ يُطَلَقُ عَلَيْهَا «التَّعْزِيرُ» وَهُوَ بِمِثَابَةِ تَأْدِيبٍ عَلَى جَرَائِمٍ لَمْ تُشَرَّعْ لَهَا حُدُودٌ فِي النُّصُوصِ الدِّينِيَّةِ، مَعَ تَفَاوُتٍ فِي طَرِيقَةِ التَّأْدِيبِ بِحَسَبِ حَالِ المُتَّهَمِ وَقَدْرِ جَرِيمَتِهِ. فَأَقْلَهُ عَزْلُهُ المُذْنِبِ اجْتِمَاعِيًّا بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يُفِيدُ فِي تَقْوِيمِ سُلُوكِهِ، وَإِلَّا تَعْنِيفُهُ بِزَوَاجِرِ

(١) انظر «السجون في بلاد الحجاز في صدر الإسلام» لهاني أبو الرب.

الكلام؛ ومنها إلى الحبس بالقدر المناسب للجريمة على حقوق  
ضميتها الإسلام للسجين، واستمرت مراعاتها في القرون المتقدمة  
لظهوره. انتهاءً بأقصى عقوبة تعزيرية وهي الضرب بالسوط بالقدر  
الذي حدده القاضي الفقيه: «ثم يعدل بمن دون ذلك إلى النفي  
والإبعاد — إذا تعدت ذنوبه إلى اجتذاب غيره إليها واستضراره  
بها». (٢)

ومع ابتعاد الزمن عن العصور المذهرة للإسلام، انقلب النظام  
المنضبط بموازين فقهية إلى هوى السلطان أو الحاكم، ليتدهور  
الحال فيما بعد حتى أننا نجد من ينجذ نفسه بإصدار الأحكام  
تحت مظلة شرعية لضمان سرعة التنفيذ وعدم الاعتراض.

لهذا، وبالوصول لآل خليفة، فإن التقارير الإدارية تُشير إلى أن  
بعض العقوبات الجزائية كانت تصدر باسم الشريعة، وهي عقوبات  
بدنية أو مالية قاسية، ولا تتضمن السجن رغم ذلك.

---

(٢) انظر: «الأحكام السلطانية» لأبي الحسن الماوردي. مع «ضوابط الحبس وآثاره في  
الشريعة الإسلامية» لهشام عبد القادر قدوة.

يَنْضَاءُ فِي الْأُضَلِّ

## البحرين: من المنفى إلى سياسات الموت

بالرجوع للمصادر التاريخية، نجد ذكر البحرين على أنها جزيرة المنفى للمعارضين للدولة المركزية أثناء الحكم الأموي، وسنجد أقرب مثال لذلك نفى المغيرة، والي الكوفة، لصعصعة بن صوحان إلى تلك الجزيرة.<sup>(١)</sup>

إلى جانب ذلك، لم تكن الجزيرة منفى متسعاً لبعض الجزر الأخرى، ولا كانت خالية من السجون أو الأمكنة المخصصة لاحتجاز المعارضين والخارجين على القانون، وإنما الأرجح هنا أن السجون كانت تُلحق بالقلع والحصون التي تنتشر في ربوع الجزيرة. هذا الترحيح لجغرافيا السجن، يستمر حتى منتصف القرن التاسع عشر حيث يمكننا العثور على بعض القصاصات التاريخية التي تُشير إلى استخدام الحكام من آل خليفة قلعة الرفاع سجنًا للمعارضين من العائلة نفسها.

لاحقاً في عشرينيات القرن العشرين، تم استخدام قلعة الديوان في المنامة كمقر للشرطة وتخصيص بعض غرفها كسجن.<sup>(٢)</sup>

(١) راجع الأعلام للزركلي.

(٢) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن السنوات ١٩٣٦/١٩٣٧.

هذا في حين أن السجون قد يَصُمُّ بين جنابته عدداً كبيراً من الناس على اختلاف جرائمهم وأسبابهم، فمنهم من يكون سبب سجنه امتناعه عن أداء الدين الذي عليه، أو سرقة أموال الناس، أو لاشتراكه في المظاهرات، ومنهم من سببه انحراف في عقيدته وأخلاقه، ومنهم من سببه إرهاب الناس وتخويفهم بالخطف والنشل، إلى غير ذلك من أنواع الجرائم التي لا تعد ولا تحصى. ومعنى هذا أن السجون في هذه الفترة من التاريخ كانت مهملة، وكانت عبارة عن أبنية مظلمة غير صحية، وقد تمارس فيها شتى أساليب التنكيل وتعذيب الجناة والمُتهمين، ولم تكن هناك أدنى عناية بالنواحي الإنسانية.

ومن جهة ثانية أهم، فقد كان السجن يقع تحت حراسة الحاكم أو القائد العسكري، ولم يكن يُمثّل له سلطة مدنيّة مُستقلّة تضبط إجراءاته، إلى أن تغيّر الأمر قليلاً بعد ١٩٢٣ مع بداية تأسيس الدولة الحديثة، وبداية تفنّين السلطة ووضع «السياسات الحياتية» للناس بموازاة «السياسات التأديبية»، فعدا السجن مؤسّسة مُستقلّة ظاهرياً لكنّه يُدار من رئيس الشرطة وبتوجيهات الحاكم.

وبالتالي، فإن استقلالية القضاء وعدالة المحاكم ووضوابط العقوبات لم تكن محلّ نظرٍ مركزيٍّ لبناء سلطة مدنيّة متكاملة الأركان.

فالجرائم التي يُمكن أن تُكتشف ويتورط بها أي شخص تُحلّ بشكل مباشر من الحاكم أو من القاضي الرسمى للدولة، مع تدخل لنظام العقوبات الدنيّة لفرض عقوبات جسديّة لا تحتاج للسجون إلا في حالات محدودة لم يكن الحاكم يعتنى بها. فكانوا يحتكمون إلى الشريعة بتحويل المُتهم لمحكمة سلفيّة أو شرعيّة



بَدَلًا مِنْ الْمَحْكَمَةِ الْجِنَائِيَّةِ وَذَلِكَ لِإِنْزَالِ الْعِقَابِ بِمُرْتَكِبِي بَعْضِ  
الْجَرَائِمِ مِثْلَ السَّرِقَةِ وَالزُّنَى، وَغَالِبًا مَا كَانَتْ هَذِهِ الْعُقُوبَاتُ تُنْفَذُ  
بِشَكْلِ قَوْرِيٍّ بَعْدَ ثُبُوتِ التُّهْمَةِ.

لهذا كانت إصلاحاتُ ١٩٢٣ بَمَثَابَةِ الْبَدْءِ فِي التَّحْوِيلِ إِلَى فَلَاسَفَةٍ  
جَدِيدَةٍ لِلْعِقَابِ، الَّتِي كَانَتْ يَتِمُّ فِي سَاحَاتٍ عَامَّةٍ وَأَمَامَ جُمُوعٍ  
عَفِيرَةٍ، كَطَقْسٍ سِيَاسِيٍّ يَهْدَفُ فِي الْأَسَاسِ أَنْ يُوضَّحَ لِلْجُمُوعِ  
النَّفُوذَ الْمُطْلَقَ لِلسُّلْطَانِ، وَلِذَلِكَ كَانِ السُّجُنُ بِأَلْيَاتِهِ الْجَدِيدَةِ يُمَثَّلُ  
وِلَادَةً لِنَظَرِيَّةٍ جَدِيدَةٍ وَهِيَ إِبْرَازُ الْإِنْضِبَاطِ الْمُجْتَمَعِيِّ وَبِدَايَةُ وَضْعِ  
مَرَكِزِيَّةٍ جَدِيدَةٍ لِلسُّلْطَةِ بَدَلًا مِنْ تَجَزُّؤِهَا.<sup>(٣)</sup>

---

(٣) انظر في ذلك إسحاق فؤاد الخوري: «القبيلة والدولة في البحرين»، مركز أوال  
للدراسات والنشر، بيروت ٢٠١٥.

يَنْضَاءُ فِي الْأُضَلِّ

## صَوْلَجَانُ الْكُولُونِيَالِي مَحَطَّاتٌ فِي تَارِيخِ الدَّوَلَةِ الْحَدِيثَةِ

كان الراعي البريطاني مُحَمَّمًا بِفَلْسَفَةٍ مُخْتَلَفَةٍ لِلْعِقَابِ وَالسَّجْنِ، مَزَجَهَا بِقَدْرِ مِنَ التَّمْوِيهِ مَعَ الْإِصْلَاحَاتِ الَّتِي تَبَنَّاها بِنَاءً عَلَى سِيَاسَتِهِ الْأَسْتِعْمَارِيَّةِ؛ فَمَا كَانَ ظَاهِرُهُ إِلَّا الْغِيَاءُ لِلتَّعْذِيبِ بِأَلِيَّةِ عَرْضِ الْأَلَامِ الْجَسَدِيَّةِ عَلْنَا عَلَى الْمَلَأِ — كَانَ بَاطِنُهُ إِخْفَاءَ التَّعْذِيبِ فِي غِيَاهِبِ السُّجُونِ.

### حِقْبَةُ الْمِيَجَرِ دِيلِي (١٩٢٢ - ١٩٢٦)

يَبْدَأُ الْحَدِيثُ هُنَا مِنْ حِقْبَةِ الْمِيَجَرِ دِيلِي<sup>(١)</sup> الرَّاعِي لِلْإِصْلَاحَاتِ الْإِدَارِيَّةِ الَّتِي قَادَتْهَا بَرِيْطَانِيَا، وَالَّذِي بَدَأَ بِإِنْهَاءِ، أَوْ بِالْأُخْرَى إِخْفَاءِ، أَعْمَالِ السُّخْرَةِ وَالْجَلْدِ الْعَلْنِيِّ وَقَسْوَةِ الْعُقُوبَاتِ الْحَسِيَّةِ تَحْتَ سِتَارِ مُؤَسَّسَاتٍ أَوْلِيَّةٍ تَمَثَّلَتْ فِي مَحَاكِمِ قَضَائِيَّةٍ مُنْفَصِلَةٍ عَنِ الْحَاكِمِ،

(١) الميجر ديلي: شَغَلَ مَنْصَبَ الْمُعْتَمَدِ الْبَرِيْطَانِيِّ فِي الْبَحْرَيْنِ مِنْذَ ١٩٢٢ حَتَّى ١٩٢٦ وَإِلَيْهِ تُنْسَبُ الْإِصْلَاحَاتُ الْإِدَارِيَّةُ الْبَرِيْطَانِيَّةُ وَعَلَى رَأْسِهَا عَزَلُ عَيْسَى بِنِ عَلِي حَاكِمِ الْبَحْرَيْنِ فِي ١٩٢٣، وَتَعْيِينُ وَلِيِّ الْعَهْدِ: ابْنِهِ حَمْدُ بِنِ عَيْسَى. وَقَدْ فَرَضَ دِيلِي الْإِصْلَاحَاتِ الْإِدَارِيَّةَ بِقُوَّةٍ تُفَوِّدُهُ، وَمِنْ بَيْنِهَا: تَأْسِيسُ قُوَّةٍ لِلشَّرْطَةِ بَدَلًا مِنَ الْفِدَاوِيَّةِ، وَتَأْسِيسُ مَحَاكِمِ مَدْنِيَّةٍ، وَغَيْرِهَا مِنْ الْإِصْلَاحَاتِ الْإِدَارِيَّةِ الْآخَرَى.

ولكنها تعمل ضمن توجيهاته بصورة غير مباشرة! وجاءت حزمته الإصلاحات الإدارية تلك لتزيد عبء الفداوية عن الناس ولتثني العقوبات المغلظة والمخيفة عنهم... لكن الميجر ديلي لم يكن مُخلصاً لدعواه على الإطلاق.

فعملياً، لم يكن الهدف من تلطيف العقاب إنسانياً، بل كان استجابة لمتطلبات الانضباط التي تفرضها سياسة السيطرة والإخضاع دون الفجاجة في استعراض الأفعال القهرية. وهي آلية من آليات السلطة لتفعيل ما يُسمى بـ«الاستثمار السياسي للجسد» كقوة إنتاج، حتى تستمر الاستفادة من أفراد الشعب لاستمرار الإنتاج. لذلك تفاوت الخطاب بين العلنية والتكتم، التصريح والتعريض، لتكون السطوة العقابية، مع شدتها، متخفية ضمن المؤسسات والتشريعات. فمثلاً كان مجلس القضاء عند الحاكم يعني غياب حقّ المواطن وغياب هيئته الاعتبارية كصاحب حقّ ورأي، ولكنه يظلّ مجلس قضاء!

ومع ذلك، فقد وثقت التقارير البريطانية قيام ديلي بجلد بعض الخارجين على القانون أو المشتبه بهم، كما في حالة جلده لرجل أتهمه بسرقة ساعته، أو كما في حالة ملاحقته لمن حاول اغتيال الحاكم حمد بن عيسى أثناء مروره في قرية السنابس.

كان من ضمن حزمة الإصلاحات: إصلاح القضاء وتأسيس جهاز الشرطة بدلاً من الاحتكام المباشر للشيخ الحاكم وقوضى عمل الفداوية، وبناء سجن في القلعة.<sup>(٢)</sup>

(٢) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن السنوات ١٩٣٧/١٩٣٦.

اقتضى عمل ذلك المزيج كثيراً من الجهد والمكر والتجارب، كان نتاجه أن أحال إلى الالتزام بفلسفة جديدة للعقوبة عنوانها «التأديب ودمم التعذيب»!

بطبيعة الحال، لم يطبق هذا عملياً، فصولجان المستعمر كان يتقن التخفي بينما يؤدب، أي يعدب!، بطريقة حرفية. صحيح ألا سجن للمعارضين ولا جلد للمنحرفين عن القانون، لكن سياسات التدبير الجديدة تضمنت أدوات جديدة أيضاً أبرزها النفي عن الجزيرة بعد أن كانت منفي للمعارضين في الماضي.

كذلك، فرض على المواطنين وأعيان البلاد تقديم رسائل الولاء والتبريك لتلك الخطوات والإجراءات، ومن يتخلف عن تقديم تلك الرسائل قد يحرم من امتيازات الدولة، وربما تعرض للنفي كما حدث مع كثير من المعارضين.

من هنا ساهم التخفي وراء الإصلاحات القانونية لنظام القضاء في إرساء الهيمنة التامة، وآليات الإخضاع المتعدد الأشكال. فلا يجب النظر إلى هذه الإصلاحات، على الأرجح، من جانب تثبيت الشرعية فحسب، ولكن من جانب إجراءات الإخضاع التي يقيمها. ويترتب على إنتاج أشكال الإخضاع عبر المؤسسة القضائية أن يشكّل المشهد التعديبي تصوراً خاصاً للعدالة، بما أن العقاب أصبح آلية لتفعيل حضور السلطة.

صحيح أن الجسد لم يعد معرضاً للتعذيب والألم الموجه كإجراء ابتدائي، لكنه أصبح، بحكم القانون، قابلاً للنفي والتأديب والالتزام الخضوع والامتثال لصولجان الحاكم. وهكذا أصبح الجزير سجنًا متخفياً في حزمة القوانين والأعراف التي ستوالى لاحقاً ليصل الأمر في النهاية لانحصار العقاب تدريجياً

في السَّجْنِ، وَيُصَبِّحُ الْاِحْتِجَازُ الشَّكْلَ الْاَسَاسِيَّ لِلْعِقَابِ، فَالسَّجْنُ  
هُوَ الْمَكَانُ الْمُنَاسِبُ لِلْعُقُوبَاتِ... بَعْدَ زَوَالِ التَّعْذِيبِ!

### حَقِيقَةُ الْمُسْتَشَارِ بَلْجَرِيْفِ (١٩٢٦-١٩٥٧)

تَوَسَّعَتْ آليَّةُ السَّجْنِ الَّتِي حَلَّتْ مَحَلَّ التَّعْذِيبِ وَمَحَلَّ الْجَلْدِ  
الْعَلْنِيِّ لَاحِقًا مَعَ مَرَحَلَةِ الْمُسْتَشَارِ بَلْجَرِيْفِ<sup>(٣)</sup> بِدَرَجَةٍ مُخِيفَةٍ  
جِدًّا، فَمَعَ نِهَايَةِ كُلِّ اِِعْلَانِ حُكُومِيٍّ تَجِدُ التَّنْصِيصَ عَلَى عُقُوبَةِ  
الْحَبْسِ وَالْغَرَامَةِ لِلْمُخَالِفِينَ.

وَخِلَالَ عَشْرِ سَنَوَاتٍ اُصْدَرَ بَلْجَرِيْفِ عَشْرَ اِِعْلَانَاتٍ تَتَضَمَّنُ عُقُوبَةَ  
الْحَبْسِ وَالْغَرَامَةِ لِلْمُخَالِفَاتِ. فَعَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ اُصْدَرَ فِي سَنَةِ  
١٩٣١ اِِعْلَانًا حَدَّدَ فِيهِ قَانُونُ الصَّحَافَةِ وَعَمَلُ الْمُرَاسِلِينَ، وَأَوْجَبَ  
فِيهِ اُخْذَ تَصْرِيحٍ مُسَبِّقٍ مِنْ اِِدَارَتِهِ، وَمَنْ يُخَالِفُ هَذَا اِِعْلَانًا  
يَتَعَرَّضُ لِلْحَبْسِ سِتَّةَ اَشْهُرٍ وَدَفْعَ غَرَامَةٍ ٢٠٠٠ رُوبِيَّةً. وَيُدَيَّلُ  
اِِعْلَانٌ بِمُكَافَأَةٍ لَمَنْ يَدُلُّ عَلَى الْمُرَاسِلِينَ اَوْ الصَّحْفِيِّينَ غَيْرِ  
الْمُلْتَزِمِينَ بِالْقَانُونِ.

وَفِي الْوَاقِعِ، فَاِنَّ الْجَرَائِمَ الَّتِي تُعَرَّضُ الْفَرْدَ لِلْحَبْسِ كَانَتْ مُوزَّعَةً  
عَلَى شَتَّى الْمَجَالَاتِ، سَوَاءً اَكَانَتْ تَخُصُّ التَّعَامُلَاتِ بَيْنَ الْمَوَاطِنِينَ،  
كَمَا فِي اِِعْلَانِ بَيْعِ اُورَاقِ الْيَانصِيْبِ وَفِي اِِعْلَانِ تَزْوِيرِ الْعُمَلَةِ وَفِي

(٣) السَّيْرُ تَشَارِلَزْ بَلْجَرِيْفِ (١٨٩٤ - ١٩٦٩) الْمُسْتَشَارُ الْبَرِيْطَانِيُّ لِحُكَّامِ الْبَحْرِيْنَ مِنْ عَامِ  
١٩٢٦ حَتَّى عَامِ ١٩٥٧، وَكَانَ بَمَثَابَةِ الْحَاكِمِ الْفِعْلِيِّ لِّلْبَحْرِيْنَ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ الْمَعْتَمَدِ الْبَرِيْطَانِيِّ.  
عَمِلَ فِي الْبَدَايَةِ مَعَ حَمْدِ بِنِ عَيْسَى آلِ خَلِيْفَةِ ثَمَّ مَعَ ابْنِهِ سَلْمَانَ. قَامَ الشَّعْبُ الْبَحْرِيْنِي  
بِاِضْرَابٍ عَامٍ ١٩٥٦ لِعَزْلِهِ، وَنَجَحُوا فِي تَرْحِيْلِهِ عَنِ بِلَادِهِمْ.

إعلان بيع اللؤلؤ وغيرها من الإعلانات التي كانت تتصل بفرض حالة التأديب العلني، أو كانت تخص سياسات الضبط الحياتية مثل عقوبة التبول في الشوارع أو رمي الأنقاض أو حتى تملك العبيد.

وفي أثناء الحرب العالمية الثانية، فرض بلجريف عقوبة الحبس لمن يستمع لراديو برلين أو إيطاليا، مع وضع مكافأة لمن يخبر عن المستمع لتلك الإذاعات سرًا.<sup>(٤)</sup>

لكن السجن لم يمنع الجريمة أو يحد منها، فقد سجل التقرير الإداري لسنة ١٩٤٣ انتشار السرقة وارتفاع نسبتها إلى ٥٠٪ عما كانت عليه سابقًا، في الوقت الذي لم يبدن فيه سوى ٢٩ شخصًا من أصل ١٥٦ تم التحقيق معهم من مجموع ٣٥٧ بلاغ سرقة.<sup>(٥)</sup> ويتلوه التقرير الإداري الخاص بسنة ١٩٤٤ الذي أشار إلى أن عدد المساجين وصل إلى ٢٢١ سجينًا، وفي الوقت نفسه فإن السجون دوي الأحكام الطويلة كانوا يؤخذون إلى السجن في جزيرة جدة وهو سجن بُني في ١٩٤٣ لتكسير الأحجار كتوع من الأعمال الشاقة. وقد تطلب الأمر في بداية الأربعينيات تخصيص سجن للنساء وبناء غرف جديدة في كل سجن.<sup>(٦)</sup>

وأصبحت السجون تضم مواطنين وأجانب بل وعسكريين من الجيش الهندي أيضًا، وارتفع العدد إلى حوالي ١٠٠٠ سجين في العام ١٩٥٠ الأمر الذي تطلب وضع موازنة خاصة لزي المساجين. الأمر المثير للانتباه هو وجود مساجين أوروبيين في سجن

(٤) راجع العدد ١٥ من الجريدة الرسمية لسنة ١٣٥٩ هـ والعدد ٤٠ لسنة ١٣٦٠ هـ.

(٥) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن سنة ١٩٤٤.

(٦) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن سنة ١٩٤١.

القلعة، ولأنهم أوروبيون وليسوا مواطنين تَطَلَّبَ الأمرُ مُرَاسَلَاتٍ عَدِيدَةً لِنَقْلِهِمْ مِنْ سُجُونِ الْبَحْرِينَ إِلَى سُجُونِ بِلَادِهِمْ، لِأَنَّ السُّجُونَ فِي الْبَحْرِينَ لَيْسَتْ اِعْتِيَادِيَّةً مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى فَالسُّجُنَاءُ الْأَوْرَبِيُّونَ تَحْتَ رِعَايَةِ الْحَامِي الْبْرِيْطَانِي، التِّزَامًا أَدْبِيًّا عَلَى الْأَقْل.

أَمَّا مِنْ نَاحِيَةِ نَوْعِيَّةِ الْجَرَائِمِ الَّتِي بَدَأَتْ مَحَاكِمُ الْبَحْرِينَ الْجِنَائِيَّةُ فِي إِضْدَارِ أَحْكَامٍ بِالسُّجُنِ فِيهَا، فَكَانَتْ الْجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ تَتَكَفَّلُ بِالتَّشْهِيرِ بِأَسْمَاءِ جُنَاتِهَا وَنَوْعِيَّةِ جَرَائِمِهِمْ وَمُدَّةِ الْعُقُوبَةِ؛ وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، نَشَرَتْ الْجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ الصَّادِرَةُ فِي يَنَابِرِ ١٩٥٢ بِالْأَسْمَاءِ مَا مَجْمُوعُهُ ٢٢ قَضِيَّةً بِاشْرَافِهَا الْمَحَاكِمُ الْجِنَائِيَّةُ، مَا بَيْنَ سَرَقَةٍ وَاعْتِصَابٍ وَتَهْرِيْبٍ حَشِيْشٍ وَتَهْرِيْبِ مُسَافِرِينَ وَقَضَايَا حَوَادِثٍ مُرَوْرِيَّةٍ، بِالإِضَافَةِ إِلَى قَضِيَّةِ اِعْتِدَاءِ شَخْصٍ عَلَى شُرْطِيٍّ اُنْتِثَاءً تَأْدِيَّةً الْوَاجِبِ.<sup>(٧)</sup>

### حَقْبَةُ إِيَانِ هِنْدَرْسُونِ (١٩٦٦ - ٢٠٠٠)

مَعَ اسْتِثْلَامِ دَوْلَةِ الْاِسْتِغْلَالِ الْإِدَارَةَ الْمُبَاشِرَةَ لِلْسُّجُونِ وَالْأَمْنِ، تَكَاثَرَتْ أَخْبَارُ التَّعْذِيْبِ وَانْتِشَارُهُ بَيْنَ صُفُوفِ السُّجُنَاءِ السِّيَاسِيِّينَ لِدَرَجَةِ الْمَوْتِ تَحْتَ التَّعْذِيْبِ، وَكَانَتْ أَصَابِحُ الْاِتِّهَامِ دَائِمًا مَا تُوجَّهُ لِمُضَابِطِ الْأَمْنِ الْبْرِيْطَانِيِّ إِيَانِ هِنْدَرْسُونِ<sup>(٨)</sup> الَّذِي اسْتَقْدَمَ عَامَ

(٧) الْجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ، الْعِدَدُ (١٠٩٧ - يَنَابِرِ ١٩٥٢)

(٨) طَرِدَ إِيَانِ إِنْْدَرْسُونِ مِنْ كِينِيَا بَعْدَ اسْتِغْلَالِهَا بِسَبَبِ مَا قَامَ بِهِ مِنْ حَمَلَاتٍ قَمْعِيَّةٍ ضِدَّ ثُؤَارِ الْمَاوِ، وَاسْتَقْدَمَ إِلَى الْبَحْرِينَ فِي ١٩٦٦ حَيْثُ قَامَ بِإِعَادَةِ تَشْكِيلِ الْقِسْمِ الْخَاصِّ بِمَبَاحِثِ أَمْنِ الدَّوْلَةِ الَّذِي تَأَسَّسَ فِي عَامِ ١٩٥٧، وَظَلَّ يَتْرَأَسُ أَجْهَزَةَ الْمُخَابَرَاتِ الْمَعْنِيَّةَ بِمُتَابَعَةِ



١٩٦٦ لمُواجهَةِ تَصَاعُدِ العَلْيَانِ السِّيَاسِيِّ فِي البَحْرَيْنِ. فَمَعَ إِعْلَانِ اسْتِقْلَالِ البَحْرَيْنِ تَحولَ هِنْدَرْسونَ مِن ضابِطٍ بَرِيْطَانِيٍّ إِلى مُوظَّفٍ لَدَى الحُكُومَةِ يَرَأْسُ القِسمِ الخَاصِّ الَّذِي أُسِّسَهُ مَعَ مَجِيئِهِ. وَقَد كَشَفَتْ مُنظَّمَةُ «بَحْرَيْنِ وَوتش»، الَّتِي تَتَّخِذُ مِن لَندنَ مَقَرًّا لَهَا، عَن وَثِيقَةٍ بِتَوقِيعِ هِنْدَرْسونَ يُعَبِّرُ فِيهَا عَن «قَلَقِهِ الشَّدِيدِ حِيالَ تَزَايُدِ التَّرْحِيلِ القَسْرِيِّ وَغَيرِ القَانُونِيِّ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السُّلْطَاتُ البَحْرِينِيَّةُ ضِدَّ المَواطِنِينَ الشَّيعَةَ، وَالَّذِي يَتِمُّ بِنِاءِ عَلى أَوامِرِ مَلِكِ البَحْرَيْنِ الحَالِيِّ حَمَدِ بنِ عِيسَى آلِ خَلِيفَةَ وَرئيسِ الوُزراءِ خَلِيفَةَ بنِ سَلْمانِ آلِ خَلِيفَةَ، مُوضِّحًا إِمكانِيَّةَ ذَهَابِ هَؤُلاءِ المُبْعَدِينَ لِمَلَأِ أَجْنَحَةَ عَسْكَرِيَّةً».

يَعُودُ تَارِيخُ الوَثِيقَةِ إِلى عامِ ١٩٨٢، وَقَد حَدَّرَ فِيهَا هِنْدَرْسونَ مَلِكَ البَحْرَيْنِ حَمَدِ بنِ عِيسَى آلِ خَلِيفَةَ، (والَّذِي كانَ يَشْغُلُ مَنصِبَ وِليِّ العَهْدِ فِي تلكِ الفَترَةِ)، مِن مَخاطِرِ التَّرْحِيلِ القَسْرِيِّ لِلْمَواطِنِينَ الشَّيعَةَ مِنَ البَحْرَيْنِ، مُشِيرًا إِلى أَنَّ «التَّرْحِيلَ غَيرَ القَانُونِيِّ لِلْمَواطِنِينَ البَحْرِينِيِّينَ يُلْغِي أَيَّ فُرْصَةٍ لِلْمُصالِحَةِ بَينَ الشَّيعَةِ وَالنِّظامِ الحَالِيِّ فِي البَحْرَيْنِ، كاشِفًا النِّقابَ عَن تَرْحِيلِ حِوَالِي ٣٠٠ شَخْصًا، وَكَثِيرٌ مِنْهُم مِّن حَامِلِي جِوازاتِ سَفَرٍ بَحْرِينِيَّةً» وَاحْتَوَتْ الوَثِيقَةُ، الَّتِي كَشَفَ عَنها النَاشِطُ الحَقُوقِيُّ فِي مُنظَّمَةِ «بَحْرَيْنِ وَوتش» ماركِ أُوينِ جُونزِ، عَلى مَعلُومَاتٍ عَن أَنَّ «سِياسَةَ هِنْدَرْسونَ فِي التَّرْحِيلِ تَقُومُ عَلى وَضْعِ المَواطِنِينَ البَحْرِينِيِّينَ عَلى مَتَنِ سُفُنٍ تُبْحِرُ فِي الخَلِيجِ إِلى إِيرانَ»، وَأضَافَتْ: «بَعْدَ اسْتِدْعاءِ هِنْدَرْسونَ إِلى البَحْرَيْنِ وَضَعِ المُبْعَدِينَ البَحْرِينِيِّينَ عَلى مَتَنِ السَّفِينَةِ شاءُوا أَمْ أَبَوْا لِتَرْحِيلِهِم مِّنَ البَلادِ».

السِّيَاسِيَّينَ حَتى ٢٠٠٠.

وكشفت مَجَلَّةُ «نيو انترناشيونال إيست» عن مَجْموعَةٍ من الوثائقي السَّرِيَّةِ تَحَدَّثَتْ عن حَمَلَةِ القَمْعِ والتَّعْذِيبِ التي مارَسَهَا النُّظَامُ البَحْرِينِيُّ ضِدَّ جَمَاعَاتِ المُعَارَضَةِ فِي الثَّمَانِينِيَّاتِ، وشارَكَ فِيهَا إِيَان هِنْدَرْسون بِصَفَتِهِ رَئِيسًا لِالأَمْنِ. وَأشارَ التَّحْقِيقُ الاستِقْصائِيُّ أَنَّ المَلْفَ الأَمْنِيَّ لِلبحرينِ احْتَوَى على انْتِهَاقَاتٍ كَبِيرَةٍ وَتَعْذِيبٍ لِلْمُعَارِضِينَ قَبْلَ زِيَارَةِ الأَمِيرِ تشارلز والأَمِيرَةِ ديانا فِي عام ١٩٨٦، لَمَنَعَ مُعَارِضِي النُّظَامِ مِنَ التَّظَاهُرِ وإيصالِ أَصْوَاتِهِمْ.

وقالَتِ المَجَلَّةُ إِنَّه قَبْلَ وُصُولِ الأَمِيرَةِ ديانا إلى البحرين، كَتَبَ السَّفِيرُ البَرِيطَانِيُّ فرانسيِس ترو بَرَقِيَّةً سَرِيَّةً عن «الجَوْلَةِ المَلَكِيَّةِ والحَالَةِ الأَمْنِيَّةِ فِي البحرين» أَكَّدَ فِيهَا أَنَّ جَمَاعَةَ المُعَارَضَةِ، وَهي جَبَهَةُ التَّحْرِيرِ الوَطَنِيِّ اليَسارِيَّةِ كانت مُحَبَطَةً لِلغاِيَةِ بَعْدَ اعْتِقالِ قِيادَتِهِمْ بِرُمَّتِهَا، حَيْثُ إِنَّ النُّظَامَ قامَ باعْتِقالِ حَوالي ١٠٠ عَضْوٍ مِنْ جَبَهَةِ التَّحْرِيرِ الوَطَنِيِّ، وَهي الحَمَلَةُ الثَّامِنَةُ على حَرَكَتِهِمْ خِلالَ ٢٠ سَنَةٍ.

ووصَفَ سفيرُ بَرِيطانياِ الاعْتِقالَاتِ بِأَنَّها «صَرَبَةٌ مُدْمِرَةٌ» لِجَبَهَةِ التَّحْرِيرِ الوَطَنِيِّ لَمْ تَتِمَّكَّنْ مِنَ التَّعافِي مِنَ شِدَّتِها وَطولِ أَمَدِها. وَقَد تَعَرَّضَ أَثْنانٍ مِنَ نُشْطاءِ المُعَارَضَةِ، هُما راضي مهدي إبراهيم، وَد. هاشم العلوي، لِلتَّعْذِيبِ حَتى المَوْتِ كَجُزءٍ مِنَ حَمَلَةِ القَمْعِ فِي الأَشْهُرِ التي سَبَقَتْ زِيارَةَ الزَّوْجَيْنِ المَلَكِيَّينِ لِلبحرينِ. وَفي وَقْتِ حُدُوثِ هَذِهِ الوَقَاياتِ، ادَّعَتِ الحُكُومَةُ البَرِيطانِيَّةُ أَنَّ الرِّجَالَ ماتوا بِسَبَبِ الانْتِحارِ وَأَسبابٍ طَبِيعِيَّةِ!<sup>(٩)</sup>

(٩) راجع مقالة روبرت فيسك حول الموضوع في عدد صحيفة الإندبندنت المؤرخ في ١٨ شباط ١٩٩٦.

## المَسْأَلَةُ السُّجْنِيَّةُ فِي الْبَحْرَيْنِ: الْوَجْهُ الْخَفِيُّ لِسُلْطَةِ الْاسْتِبْدَادِ

استنادًا لتقرير نشره «المركز الدولي لأبحاث السياسات الجنائية» عام ٢٠١٦، فقد تبوّأت البحرين المركز الأول عربيًا في نسبة عدد السُّجناء، إذ وصل عددهم في مؤسساتها السُّجْنِيَّةِ إلى حوالي ٤٠٠٠ سجين، أي ما نسبته ٣٠١ من كلِّ مئة ألفٍ مِنَ السُّكَّانِ.

في الوقت ذاته تُؤكِّدُ الأرقامُ الرَّسْمِيَّةُ البحرينيةُ أنَّ أكثرَ من نصفِ هؤلاء السُّجناءِ سُجنوا على خَلْفِيَّةِ قضايا سياسيَّة.

وبحسبِ الإحصائياتِ المؤثَّقة، فقد تمَّ رَصْدُ تَعْرُضٍ أَكْثَرَ مِنْ ١٠ آلافِ مُوَاطِنٍ بحرينيٍّ للاعتقالِ التَّعَسُّفِيِّ منذَ العامِ ٢٠١١، بينهم أكثرُ مِنْ ٤٠٠٠ ضَحِيَّةٍ تَعْذِيبٍ وَسُوءِ مُعَامَلَةٍ، و٩٦٨ طِفْلاً مُعْتَقَلًا، و٣٣٠ امرأةً، وأكثرُ مِنْ ٤٠٠ حالةٍ إسقاطٍ لِلجِنْسِيَّاتِ، وأكثرُ مِنْ ٤٩٩٧ إصابةً بِسَبَبِ قَمْعِ التَّجْمُعاتِ السُّلْمِيَّةِ. على أنَّ دولتهم قدِ احتَلَّتِ المَرْتَبَةَ ٤٨ مِنْ أصلِ ١٧٨ دَوْلَةً شَمِلَهَا الاستِطلاعُ في مُؤشِّرِ مُدركاتِ الفَسَادِ لعامِ ٢٠١٠ الصَّادِرِ عنِ مُنظَّمةِ الشَّفَافِيَّةِ الدوليَّةِ.

## ثورة ١٤ فبراير وتحتّم الصّدام

اندلعت الاحتجاجات السلمية في البحرين في ذلك اليوم من العام ٢٠١١ اتصالاً بثورات الربيع العربي، طلباً للحريّة السياسيّة والإصلاح في البلاد، ورغم أنّ هذه المطالب لم تختلف في عناوينها عن تلك التي رفعتها ثورات ربيعية أخرى إلا أنّ «المسألة الشيعية» وما يندرج تحتها من أمور أخصّها تمثيلهم في الحياة السياسيّة، كانت الخلفية التي اندلعت هذه الثورة في ظلّها. وعلى إثر ذلك فلم يختلف ردّ الفعل الأمنيّ عمّا كان في سائر الدول التي اندلعت فيها انتفاضات مشابهة.

ومع تصاعد الأحداث تحت أنظار المجتمع الدوليّ، شكّل ملك البحرين لجنةً مستقلّةً لتقصّي الحقائق، وتراؤس اللجنة الخبير الدوليّ الراحل شريف بسيوني الذي قدّم تقريراً موسّعاً حول الانتهاكات التي رافقت قمع ثورة ١٤ فبراير، وأكّد تقرير اللجنة، حسبما رأى وعاین، أنّ السجون في البحرين تعجّ بأبشع صنوف الانتهاكات الحقوقيّة. ولم تتوان هذه اللجنة خلال مراسيم الكشف عن تقريرها بحضور الملك حمد بن عيسى عن الإعلان صراحةً أنّ السلطات «لجأت إلى استخدام القوّة المفرطة وغير الضرورية» بهدف «بتّ الرعب بين المواطنين وإتلاف الممتلكات خلاف التعليمات التي لديهم» وأنّ التعذيب «مورس على المعتقلين بشكل متعمّد بهدف انتزاع الاعترافات»، وأنّ ما تعرّض له المعتقلون عبّر عن أنماط مروّعة من التعذيب تنتهجها الجهات الأمنيّة، والتي حملت اللجنة مسؤوليّةها لوزير الداخليّة ورئيس جهاز الأمن الوطنيّ.

وتأكيداً، فمشكلة التعذيب لم تكن أبداً مقتصرّة على ما وقّع إبان أحداث ١٤ فبراير، وإنما لها جذور تَمَسُّ سياسة الاستبداد

في التّعاملِ مع المُعارضِ، سياسةً مَنهجيّةً لمُمارَسةِ تَعذِيبِ السُّجَناءِ — السُّجَناءِ السِّياسِيِّينَ بالأخصِّ. مَنهجيّةُ التَّعذِيبِ تلكِ، تَمَّتْ بالتَّدريبِ على أُمُورٍ مُعيَّنةٍ تَحَوَّلَتْ إلى جُزءٍ مِنَ السُّلُوكِ الأصيلِ للفردِ الأُمْنِيِّ تُؤيِّدُه القِاداتِ.

قَبْلَ هذا التَّقْرِيرِ الدَّوْلِيِّ كانتِ مُنظَّماتُ حُقوقِيةٌ قد أَكَّدَتْ في ٢٠١٠ أنَّ سياسةَ تَعذِيبِ المُعتَقَلينَ السِّياسِيِّينَ قد عادتِ مِنْ جَدِيدٍ وبصُورةٍ أْبشَعَ ممَّا كانتِ عليه خِلالِ فَترةِ فَرَضِ قانونِ أَمْنِ الدَّولةِ (١٩٧٥ - ٢٠٠١)، إذ تَمَّ رَصدُ عِدَّةِ انتهاكاتٍ جَسِمةٍ داخلَ رَنازينِ السُّجونِ البَحْرينيةِ.

بَعْدَ الاعتِقالِ التَّعسُفِيِّ يَصطَدِمُ البَحْرينيُّ بِتَرَدِّي أوضاعِ السُّجونِ، التي سَيُقيمُ فيها لِأَجَلٍ غَيْرِ مُسمّى، حيثِ يَتعرَّضُ للتَّعذِيبِ وأُمْتِهانِ الكَرامةِ ليس لِانْتِزاعِ الاعْتِرافاتِ وَحَسَبِ، وإنَّما لِإخْماجِ شُعُورِ الانْتِقامِ الذي يَتَمَلَّكُ الفردَ الأُمْنِيِّ جَراءَ تلكِ المَنهجيّةِ التي كَوْنَتْ عَقْلِيّةً تُعذِّبُ بِأَلِيّةٍ بَحْتةٍ. حُصِرَ نِتاجًا لِذلكِ، ما لا يَقِلُّ عن ٢٠ أسلوبًا تَعذِيبِيًّا، سواءَ منها الجِسمانيّةُ والمَعنويّةُ، منها: الصَّعقُ الكَهْرَبائيُّ، الاعتِداءاتُ ذاتُ الطابِعِ الجِنسيِّ، التَّعْرِيةُ، الحِرْمانُ مِنَ النَّومِ، الحِرْمانُ مِنَ الأَكْلِ والشُّربِ، الحِرْمانُ مِنْ قِضاءِ الحَاجةِ والاستِحمامِ، والحِرْمانُ مِنَ العِلاجِ والرِعايةِ الصَّحيّةِ... إلى غيرِ ذلكِ ممَّا يَفوقُ بِشاعَةً ولا يَقِلُّ.

لا تَقْتَصِرُ هذه المَنهجيّةُ المُتَاصِلَةُ في جُذورِ الاستِبدادِ على السُّجَناءِ السِّياسِيِّينَ فقط، بل إنَّ الرِّصدَ الحَقوقيَّ أَظْهَرَ أَنَّ سَوءَ المَعامَلَةِ يَطالُ أَغْلَبَ المَساجينَ، الأَمْرُ الذي يَجْعَلُ مِنَ الحَالةِ

السَّجْنِيَّةُ فِي الْبَحْرَيْنِ مَسْأَلَةٌ عُمُومِيَّةٌ تَحْتَاجُ إِلَى إِجَابَةٍ عَلَى  
السُّؤَالِ الرَّئِيسِيِّ لِمَسْأَلَةِ السَّجْنِيَّةِ عَلَى الْعَمُومِ، سَوْأَلُ مَفَادِهِ: إِلَى  
مَتَى تَتَدَنَّى غَايَةُ السَّجْنِ مِنْ تَأْدِيبِيَّةٍ إِلَى سُلْطَةِ قَهْرِيَّةٍ؟ وَكَيْفَ  
تَتَحَوَّلُ قِصَّةُ الْإِصْلَاحِ وَالتَّأْدِيبِ إِلَى قِصَّةِ إِنْسَانِيَّةٍ تَحْكِي وَاقِعَ  
مَآسَاةٍ تُوَاكِهُ الْفَرْدَ فِي أَيِّ لَحْظَةٍ مِنْ لَحْظَاتِ حَيَاتِهِ، خُصُوصًا  
عِنْدَمَا يُعْبَرُ عَنْ نَقْصِ حَاجَاتِهِ الْأَسَاسِيَّةِ... حُرِّيَّتِهِ، كَرَامَتِهِ، وَقُوَّتِ  
يَوْمِهِ!

## السَّجِينُ السِّيَاسِيُّ مَازِقُ السُّلْطَةِ

على الرُّغْمِ مِنَ الْوَهْمِ الْخَادِعِ لِلسُّلْطَةِ الْاسْتِبْدَادِيَّةِ بِأَحْكَامِ السَّيْطَرَةِ عَلَى الْمُعَارِضِينَ بِفِعْلِ تَنَامِي مَنْهَجِيَّةِ الرَّدْعِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا، إِلَّا أَنَّ الْاِعْتِقَالَ السِّيَاسِيَّ لَمْ يَزَلْ يُمَثِّلُ مَازِقًا مُورِّقًا لَهُمْ.

وَمِنَ الصَّعْبِ تَعْيِينَ تَارِيخٍ مُّحَدَّدٍ لِبِدَايَةِ الْاِعْتِقَالِ السِّيَاسِيَّ فِي الْبَحْرَيْنِ، فَالسُّجُونُ دَائِمًا مَا كَانَتْ مُخْتَلِطَةً وَعَامِرَةً بِالنُّزْلَاءِ، إِضَافَةً إِلَى عَدَمِ وُجُودِ نَهْجٍ يُمَيِّزُ بَيْنَ السَّجِينِ السِّيَاسِيَّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْجِنَائِيِّينَ أَوْ الْخَارِجِينَ عَلَى الْقَانُونِ، بِدَايَةً مِنْ مَكَانِ الْحَبْسِ، وَمُرورًا بِالتَّعَاطِي السَّجْنِيِّ مَعَ الْجَمِيعِ بِلَا تَفْرِيقٍ. وَلَعَلَّ عَقْدَ الْخَمْسِينِيَّاتِ كَانَ بِمَثَابَةِ نَقْطَةِ تَحْوِيلٍ فِي إِمْكَانِيَّةِ فَرَزِ السُّجْنَاءِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُعْتَقَلِينَ.

### الظُّهُورُ الرَّسْمِيُّ لِلسَّجِينِ السِّيَاسِي

بَعْدَ التَّطَوُّرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا الْبَحْرَيْنِ فِي مُنْتَصَفِ السِّتِينِيَّاتِ، تَكَوَّنَتْ فِئَةُ السُّجْنَاءِ السِّيَاسِيِّينَ. وَبَاتَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَتَحَدَّثَ الْمُجْتَمَعُ عَنْ مَصِيرِ هَؤُلَاءِ وَنَوْعِيَّةِ الْمُحَاكَمَةِ الَّتِي سَيَخْضَعُونَ لَهَا وَالْعُقُوبَاتِ الَّتِي سَتَقَعُ عَلَيْهِمْ.

وفي الواقع، كان ذلك بداية التتبع للآثار الاجتماعية لتجربة السجن، فعلاقة السجين بالخارج لم تعد تنحصر بين أهله أو أعدائه، إنما تطورت علاقات جديدة تقوم على المتابعة لشؤون الخارج المجتمعي بدائره العامة، والتنظيم من جديد للمواقف والمبادئ، ومن ثم الخروج مرة ثانية بعد تجربة أعمق تحصل من العزلة ورفقة السجناء السياسيين الذين معه.

وبسبب طبيعة التطور للحركة المعارضة في خمسينيات القرن الماضي، فإن سلطة المستشار بلجريف أكثر من واجهه معضلة السجين السياسي، خصوصاً على خلفية أحداث حركة الهيئة الوطنية التي اعتبرت أول تشكيل حزبي سياسي علني في الخليج. وبعد حوالي ثلاث سنوات من الصدام السياسي بين أعضاء الهيئة وحكومة المستشار والحاكم، تم إلقاء القبض على أعضاء الهيئة الوطنية وتقديمهم لمحكمة سياسية قضت بنفي أربعة منهم إلى خارج البحرين وسجن البقية واعتقال مجاميع أخرى من مناصري الهيئة.<sup>(١)</sup> لاحقاً، وأثناء انتفاضة مارس ١٩٦٥، أصبح الاعتقال السياسي حالة مألوفة ومنتشرة، وأصبح سجن القلعة سيئ الصيت مقرأ شبه دائم للسجناء السياسيين الذين يتم التحقيق معهم أو احتجازهم قبل نقلهم إلى سجن جزيرة جدّة لقضاء فترات عقوباتهم. وكان الضباط البريطانيون هم من يشرفون على هؤلاء السياسيين ويفرضون العقوبات التأديبية عليهم.

(١) راجع تقرير الوضع السياسي الداخلي في البحرين لسنة ١٩٥٧، الأرشيف الوطني البريطاني.



## القانونُ وشرعيَّةُ القهر

ولمَّا كانتِ المدوَّنةُ السَّجنيَّةُ المُعتمَدةُ غيرَ كافيَّةٍ لمُراقَبةِ السَّجِنِ وفَرَضِ سُلطةِ التَّأديبِ، أَصدَرَتِ حُكومةُ البحرينِ قانونَ السُّجونِ سَنَةَ ١٩٦٤، والذي اعتُبرَ أوَّلَ قانونٍ مُوسَّعٍ يُعالِجُ المسألةَ السَّجنيَّةَ مِنْ حيثِ الواجِبَاتِ والعُقوباتِ والسِّيَاسَةِ الحياتيَّةِ داخلَ السَّجِنِ.<sup>(٢)</sup>

ولمَّ يَقتَصِرِ الأمرُ على قانونِ السَّجِنِ، وإنَّما امتدَّ لِمَجالاتٍ أُخرى في مُحاوِلةٍ لِفَرَضِ السَّطوَةِ الكَامِلَةِ على سائرِ النَّواحي، فَصدَرَتِ حِزْمَةٌ قَوَانينَ كَبيرَةً بالتَّزامينَ معَ قانونِ السُّجونِ، مثلَ قانونِ المَطبوعَاتِ والنَّشْرِ وقانونِ الشُّؤُونِ القَرَوِيَّةِ وقانونِ العَمَلِ، إلى جانبِ تَعديلِ قانونِ المُتفَجِّراتِ والأسلِحَةِ وقانونِ مُوظَّفيِ البحرينِ وغيرها مِنْ القَوَانينِ المَعنِيَّةِ بِفَرَضِ سُلطةِ التَّأديبِ والسِّيَاسَاتِ الحياتيَّةِ.

لِذا أَصبَحَ مألُوفًا كَذلكَ الحَدِيثُ عن جرائِمَ تَتعلَّقُ بالنَّشْرِ وحُرِّيَّةِ الكَلِمَةِ، كما في قانونِ المَطبوعَاتِ والنَّشْرِ الصَّادِرِ سَنَةَ ١٩٦٥، والذي يُحدِّدُ البَابَ الثَّالثُ مِنْهُ المَسائِلَ المَحظُورَةَ نَشْرُها، وَفَقًا لِلمادَّةِ (١٤) وهي:

(١) النَّقْدُ المُوَجَّهُ لَشَخِصٍ عَظَمَةِ الحَاكِمِ أو عَائِلَتِهِ، والأقوالِ المَنسُوبَةُ إِلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنٍ مِنْ دِيوانِ عَظَمَتِهِ.

(٢) وَقائِعُ الجَلِساتِ السَّرِيَّةِ لِلمَجالِسِ الرِّسْمِيَّةِ والحُكُومِيَّةِ وَأَنْباءُ الاتِّصالاتِ السَّرِيَّةِ الرِّسْمِيَّةِ.

(٣) الاتِّفاقاتُ والمُعاهَداتُ التي تَعقِدُها حُكومةُ البحرينِ قَبْلَ نَشْرِها في الجريدةِ الرِّسْمِيَّةِ إِلَّا بِإِذْنٍ خَاصٍّ مِنْ مُديرِ دائِرَةِ الإِعلامِ.

(٢) قانونِ السُّجونِ الصَّادِرِ في ٢٢ تشرينِ الأوَّلِ ١٩٦٤.

(٤) وقائع المحاكمات السريّة والمحاكمات التي تتعلّق بالطلاق والهجر.

(٥) الأنباء التي من شأنها التأثير في قيمة العملة الوطنيّة، أو بلبلة الأفكار عن الوضع الاقتصادي.

(٦) كل ما من شأنه المساس برؤساء الدّول، أو تعكير صفو العلاقات بين البحرين وبين البلاد العربيّة الشّقيقة أو البلاد الصّديقة.

(٧) كل ما كان منافيًا للآداب العامّة أو ماسًا بكرامة الأشخاص أو حرّياتهم الشّخصيّة، وكذلك كل ما يتضمّن إفشاء سرٍّ من شأنه أن يضرّ بسُمعة شخص أو بثروته أو باسمه التجاري، وأي أمر يقصد به تهديده أو إرغامه على دفع مالٍ أو تقديم منفعة للغير أو حرمانه من حرّيّة العمل.

(٨) كل ما من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم، أو إثارة البغضاء، أو بثّ روح الشقاق بين أفراد المجتمع.

(٩) الطعن في أعمال الموظّف العامّ المتضمّن قذفًا، إلا إذا أثبت الكاتب حسن نيّته باعتقاده صحّة الوقائع التي يسندها إلى الموظّف العامّ، وبقيام اعتقاده هذا على أسباب معقولة بعد التّثبت والتّحرّي، وباتجاهه إلى مجرد حماية المصلحة العامّة، وباقتصاره فيما صدر منه على القدر اللازم لحماية هذه المصلحة.

(١٠) التحريض على قلب نظام الحكم بالقوّة أو بطرق غير مشروعة، أو نشر الدّعوى إلى اعتناق الشيوعيّة، أو نشر آراء تتضمّن سُخريّة أو تحقيرًا أو تصغيرًا لدينٍ أو لمذهبٍ ديني.

أمّا المادّة (١٥) من القانون نفسه: فقد حدّدت العقوبات التي

يُمْكِنُ لِرئيسِ التَّحْرِيرِ أَوْ الكَاتِبِ مُوَجَّهَتُهَا «إِذَا نَشَرَ فِي جَرِيدَةٍ مَا حَظَرَتْهُ المَادَّةُ السَّابِقَةُ، يُعَاقَبُ رِئِيسُ تَحْرِيرِهَا وَكَاتِبُ المَقَالِ بِالعُقُوبَةِ المَقَرَّرَةِ لِلفِعْلِ فِي قَانُونِ عُقُوبَاتِ البَحْرِينِ — إِذَا أَلْفَ جُرْمًا بِمُقْتَضَاهُ، وَإِلَّا فَيُعَاقَبُ كُلُّ مَنِهْمَا لَدَى إِدَانَتِهِ فِي المَرَّةِ الأُولَى بِالسَّجْنِ مُدَّةً لَا تَتَجَاوَزُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، أَوْ بِعَرَامَةٍ لَا تَتَجَاوَزُ أَلْفَ رُوبِيَّةٍ، أَوْ بِالعُقُوبَتَيْنِ مَعًا، وَلَدَى إِدَانَتِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ تَلِيهَا: بِالسَّجْنِ مُدَّةً لَا تَتَجَاوَزُ سَنَةً وَاحِدَةً أَوْ بِعَرَامَةٍ لَا تَتَجَاوَزُ أَلْفِي رُوبِيَّةٍ أَوْ بِالعُقُوبَتَيْنِ مَعًا. وَيَجُوزُ لِلمَحْكَمَةِ فِي كُلِّ حَالَةٍ مِنْ هَذِهِ الحَالَاتِ أَنْ تَأْمُرَ بِالإِغْيَاءِ تَرْخِيصِ الجَرِيدَةِ أَوْ تَعْطِيلِهَا لِلْمُدَّةِ الَّتِي تَرَاهَا مُنَاسِبَةً وَمُصَادِرَةِ العَدَدِ المَنْشُورِ وَضَبِطِ الأَصُولِ وَالقَوَالِبِ وإِعْدَامِهَا»<sup>(٣)</sup>.

وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ شَكَّلَ الِانْتِقَالَ بِالسَّجْنِ مِنْ مُعَاقَبَةٍ وَتَأْدِيبٍ المُنَحْرِفِينَ وَالخَارِجِينَ عَلَى القَانُونِ إِلَى مُعَاقَبَةٍ وَمُلاحَقَةٍ السِّيَاسِيِّينَ قَنَظَرَةً انْتِقَالَ أَشْمَلٍ، مِنْ سِيَاسَاتِ التَّأْدِيبِ وَضَبِطِ الحَيَاتِيَّةِ إِلَى البَدءِ فِي سِيَاسَاتِ المَوْتِ وَوِلادَةِ السَّجْنِ السِّيَاسِيِّ. وَهَذَا أَبرَزُ مَا وَرِثَتْهُ دَوْلَةُ الاستِقْلَالِ مِنْ مِيرَاثِ صَوْلَجَانِ المُسْتَعْمِرِ.

فَمَا إِنْ انْتَهَتْ فَتْرَةُ الاستِعْمَارِ مَعَ نِهَآيَةِ سِتِّينِيَّاتِ القَرْنِ المَاضِي، وَإِعْلَانِ بَرِيطَانِيَا انْسِحَابِهَا مِنْ دَوْلِ الخَلِيجِ العَرَبِيِّ، وَمِنْ ثَمَّ إِعْلَانُ اسْتِقْلَالِ البَحْرِينِ فِي ١٩٧١ — حَتَّى وَرِثَتْ الدَّوْلَةُ مِيرَاثَ الاستِعْمَارِ حَوْلَ المَسْأَلَةِ السَّجْنِيَّةِ، بَلْ وَدُعِمَ هَذَا المِيرَاثُ بِقَوَانِينِ مُكَمَّلَةٍ: مِثْلَ قَانُونِ العُقُوبَاتِ الصَادِرِ بِالمَرْسُومِ بِقَانُونِ رَقْمِ (١٥) لِسَنَةِ ١٩٧٦، وَتَعْدِيلَاتِهِ. وَقَانُونِ قُوَاتِ الأَمْنِ العَامِّ رَقْمِ (٣) لِسَنَةِ ١٩٨٢، وَتَعْدِيلَاتِهِ.

(٣) قَانُونِ تَعْدِيلِ قَانُونِ المَطْبُوعَاتِ وَالنَّشْرِ الصَادِرِ فِي ٢٩ تَمُوزِ ١٩٦٥.

والقانون المَدَنِيُّ رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١. وقانون الإجراءات الجنائية رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته. نهايةً بقانون مؤسّسة الإصلاح والتأهيل الصادر سنة ٢٠١٤.<sup>(٤)</sup>

---

(٤) قانون مؤسّسة الإصلاح والتأهيل، الجريدة الرسمية، ٢٤ تموز ٢٠١٧.

## بَيْنَ سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ وَسَيَكُولُوجِيَّةِ السَّجِينِ

ابتدأت دولة الاستقلال بفرض سياسات الموت والتعذيب عبر إصدار مرسوم بقانون بشأن تدابير أمن الدولة لسنة ١٩٧٤، والذي نص في مادته الأولى على أنه «إذا قامت دلائل جديّة على أنّ شخصاً أتى من الأفعال أو الأقوال أو قام بنشاط أو اتصالات داخل البلاد أو خارجها مما يُعدُّ إخلالاً بالأمن الداخلي أو الخارجي للبلاد أو بالمصالح الدينيّة والقوميّة للدولة أو بنظامها الأساسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي، أو يُعدُّ من قبيل الفتنة التي تؤثر أو من المحتمل أن تؤثر على العلاقات القائمة بين الشعب والحكومة أو بين المؤسسات المختلفة للدولة أو بين فئات أو بين العاملين بالمؤسسات والشركات، أو كان من شأنها أن تُساعد على القيام بأعمال تخريبية أو دعايات هدامة أو نشر المبادئ الإلحادية — جاز لوزير الداخلية أن يأمر بالقبض عليه وإيداعه أحد سجون البحرين وتفتيشه وتفتيش سكنه ومحل عمله واتخاذ أي إجراء يراه ضرورياً لجمع الدلائل واستكمال التحريات»

أمّا المادة الثانية من المرسوم فقد أقرت بأن «جلسات المحكمة سرية دائماً، ولا يحضرها سوى ممثل الادعاء والمتظلم وممثله، وتُعقد بمقر محكمة الاستئناف العليا، ويجوز أن تُعقد في أيّ

مَكَانٍ آخَرَ بِالْمَنَامَةِ أَوْ خَارِجَهَا إِذَا رَأَتْ الْمَحْكَمَةَ مُوجِبًا لَذَلِكَ، حِفْظًا  
لِأَمْنِ الْبِلَادِ أَوْ مُرَاعَاةً لِلْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ»<sup>(١)</sup>.

وَبِالتَّأْمُلِ فِي ثَنَايَا قَانُونِ السُّجُونِ لِسَنَةِ ١٩٦٤ بِجَانِبِ قَانُونِ مُؤَسَّسَةِ  
الإِصْلَاحِ وَالتَّأْهِيلِ لِسَنَةِ ٢٠١٤، لَا يَخْفَى أَنَّ الْمَنْهَجِيَّةَ الْمُتَّبَعَةَ مِنْ  
قَبْلِ السُّلْطَةِ الْأُمْنِيَّةِ لَا تَعْتَنِي بِإِرْهَاقِ الْجَانِبِ الْجُسْمَانِيِّ فَحَسْبُ،  
وَإِنَّمَا تُحَاوِلُ تَمْرِيرَ الْهَوَاجِسِ وَعَرَسَ الْمَخَافِ دَاخِلَ عُقُولِ مُوَاطِنِهَا  
وَشُعُورِهِمُ الْبَاطِنِي، لِيَدُومَ الْإِحْسَاسُ بِالمُرَاقَبَةِ، وَإِنْ تَمَّ الْأَمْرُ فَإِنَّ كُلَّ  
شَخْصٍ سَيَتَكَفَّلُ بِأَنْ يُحِيطَ نَفْسَهُ بِوَسْوَاسٍ يُرْهِقُهُ ذَهْنِيًّا أَيْضًا، فَلَا  
يَكَادُ يَتَعَاوَى مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ، الْجُسْمَانِيِّ وَالتَّنَفُّسِيِّ، حَتَّى يُفَكِّرَ فِي  
عَدَمِ جَدْوَى الْمُقَاوَمَةِ. هَذَا عَلَى الْمُسْتَوَى الْفَرْدِيِّ؛ وَالْأَمْرُ ذَاتُهُ مَعَ  
الْبُنْيَانِ الْاجْتِمَاعِيِّ لِلشَّعْبِ، يَتِمُّ بِالْإِخْضَاعِ عَلَى طَرِيقَةِ الدَّوَائِرِ الَّتِي  
تُسَلِّمُ بَعْضَهَا لِبَعْضٍ، فَيَنْتَهِي الْحَالُ لِاقْتِنَاعِ الْعَقْلِ الْجَمْعِيِّ أَيْضًا  
بِفَاعِلِيَّةِ الْمُرَاقَبَةِ الَّتِي تُولِّدُ الشُّكَّ بِالمُحِيطِينَ... وَهَذِهِ بِالْفِعْلِ هِيَ  
سِيَّاسَاتُ الْمَوْتِ الْبَطِيءِ!

تَتَجَلَّى تِلْكَ السِّيَّاسَةُ فِي إِجْرَاءَاتِ مَا بَعْدَ الْإِعْتِقَالِ، فِي الْفَتْرَةِ  
الْأُولَى لِلإِعْتِقَالِ، لَا يُسْمَحُ لِلسَّجِينِ السِّيَاسِيِّ بِمُلَاقَاةِ أَحَدٍ أَوْ الْحَدِيثِ  
مَعَ أَحَدٍ، بَلْ يَقْضِي مُعْظَمَ أَوْقَاتِهِ تَحْتَ سِيَاطِ التَّعْذِيبِ أَوْ فِي  
أَقْبِيَّةِ التَّحْقِيقِ. بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ هَذِهِ الْفَتْرَةِ يُزَجُّ بِهِ مَعَ سَائِرِ  
المُعْتَقَلِينَ وَالتُّزْلَاءِ الْآخَرِينَ حَسَبَ نَوْعِيَّةِ التُّهْمِ السِّيَاسِيَّةِ الْمُوجَّهَةِ  
إِلَيْهِ، وَعِنْدَهَا يَبْدَأُ فِي تَشْرُبِ نَقَافَةِ السُّجْنِ الْخَاصَّةِ بِالمَأْكَلِ  
وَالْمَلْبَسِ وَتَوْزِيعِ الْوَقْتِ وَقَضَاءِ الْيَّامِ وَالشُّهُورِ وَانْتِقَاءِ الْجَلَسَاتِ

(١) قانون أمن الدولة، الجريدة الرسمية، ١٧ تشرين الأول ١٩٧٤.

والجماعات وتكوينها، وحتى النظام اللغوي وطريقة الكلام بين المساجين.

إذًا، على السجين السياسي أن يخضع لآلية إنتاج الأفكار، كما هو متبع داخل السجن وليس كما تنتج في الخارج، فالفكرة في السجن تنتج من تمثيل حقيقي لها، والنهج المتبع لذلك هو فصل المساجين عن العالم الخارجي لسهولة التحكم فيهم كأفراد كما يشاء. وهنا لا مجال للسجين الجديد إلا بالانخراط في دوامة هذا النظام والتفاعل معه وإلا تعرض للنبذ والإقصاء ووجهت إليه تهمة الخروج عن الثقافة السجنية التي تقود العالم من داخل السجن.

فالفرصة التي يوفرها السجن للسياسي لا تتوفر له في الخارج؛ لأنها فرصة التجاور وإلغاء الجغرافيا والتخوم بين التنظيمات السياسية، وحتى بين الفرقاء داخل التيار الواحد أيضًا.

وهذه الفرصة كما تسمح بالالتقاء والتجمع تكون لديها القدرة أيضًا على التفريق وخلق التخوم المتخيلة وبناء الهوية الصلبة.

ومع ذلك، لم تُفصح التجربة السجنية في البحرين عن تخريج سُجناء مرنين يُعيدون مراجعة المدونة المعرفية والسياسية، كما حصل في تجارب عربية وعالمية أخرى. فرغم كل ما سلف ذكره من قسوة التعذيب واستخدام آلية المراقبة والحراسة بشكل فعّال داخل السجون البحرينية — فقد كانت تجارب السجناء في المراجعة والخروج عن الحيز العام للتنظيم قليلة جدًا.

ولا ينجح السجين السياسي في مجارة المتغيرات وتطورها حتى يبدأ بتحويل تجربته السجنية من تجربة سلطوية إلى تجربة اجتماعية، فبدل أن يصبح ضحية لأساليب الإخضاع المنهجية يقوم

هو بَعْمَلِ قَطِيعَةٍ وَحَدِّ فَاصلِ بَوَعِيهِ ضِدَّ قُوَّةِ العَزْلِ والمُرَاقَبَةِ القَهْرِيَّةِ للسُّجْنِ.

هذه التَّجْرِبَةُ الاجْتِمَاعِيَّةُ التي تَحْدُثُ عَادَةً في نَفْسِيَّةِ وَعَقْلِيَّةِ السُّجْنَاءِ أَنْفُسِهِمْ، تُحَاوَلُ أَنْ تُعِيدَ النَّظَرَ في مَبَادِئِهِ المُنْظَمَةِ لِعَلَّاقَتِهِ مع الأطراف الأخرى. لذا فَهِيَ تَظَلُّ في تَنَاحِرِ مُسْتَمِرٍّ مع السِّيَاسَاتِ السُّلْطَوِيَّةِ المُمَعِنَةِ في التَّعْذِيبِ الجَسَدِيِّ والمَعْنَوِيِّ. لكنَّ يَبْقَى مُقَابِلٌ وَاحِدٌ رُبَمَا لا يَرْتَضِيهِ جُلُّ السُّجْنَاءِ، وَهُوَ أَنَّ مَا يَتَرْتَّبُ على إِبْرَازِ تَجْرِبَتِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ هو فَقْدُ التَّعَاطُفِ مِنْ قَبْلِ المُجْتَمَعِ وَمِنْ قَبْلِ جَلَادِيهِ أحيانًا، على عَكْسِ ذَلِكَ فَتَنْصِيبُهُ مِنَ التَّعَاطُفِ أَوْقَرُ إذا كانت تَجْرِبَتُهُ السُّجْنِيَّةُ سُلْطَوِيَّةً فَقَط، بِالرُّغْمِ مِنْ أَنَّ مَالَ تَجْرِبَتِهِ غَالِبًا تَعَوَّدُ بِالنَّفْعِ على سَائِرِ السَّاخِطِينَ الجُدُدِ. وهكذا تَزْدَادُ قِنَاعَةُ السَّجِينِ بِضُرُورَةٍ مُرَاجَعَةٍ أَفْكَارِهِ كُلَّمَا زَادَتْ صَرَائِفُ المُرَاقَبَةِ وَالتَّعْذِيبِ، خُصُوصًا إذا كانتْ إِنْجَازَاتُهُ على أَرْضِ الوَاقِعِ لَيْسَ لَهَا البَرِيقُ الَّذِي كانَ يَتَوَهَّمُ، فَتَأْتِي مِهْمَةُ السُّجْنِ وَهِيَ تَذْكِيرُهُ بِبَعْضِ الأَخْطَاءِ في نَمُودَجِهِ المَعْرِفِيِّ وَضُرُورَةِ التَّفَكُّرِ في نَتَائِجِهِ البَعِيدَةِ مَرَّةً أُخْرَى.

هذه الفِئَةُ السُّجْنِيَّةُ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَخْلُقَ لِنَفْسِهَا مُجْتَمَعًا خَاصًّا دَاخِلَ السُّجْنِ، مُعْتَمِدَةً في ذَلِكَ على خَلْقِ مَنظُورٍ مُضَادٍّ لِأَلِيَّةِ السُّجْنِ كَعِقَابِ. لَقَدْ أَصْبَحَ السُّجْنُ مَدْرَسَةً وَمَكَانًا لِلتَّنْظِيمِ، وَأَصْبَحَ السَّجِينُ السِّيَاسِيُّ وَقُودًا تَتَزَوَّدُ بِهِ الحَرَكَةُ السِّيَاسِيَّةُ في الخَارِجِ تُقَارِعُ بِهِ التَّنْظِيمَاتِ السِّيَاسِيَّةَ الأُخْرَى. فَمِنْ المُعْتَادِ أَنْ يَتِمَّ التَّفَاخُرُ بَيْنَ التَّنْظِيمَاتِ السِّيَاسِيَّةِ بَعْدَ السُّجْنَاءِ السِّيَاسِيِّينَ، فَمَنْ يَمْلِكُ عَدَدًا أَكْبَرَ يُؤَهَّلُ إلى القِيَادَةِ وَالسِّيَادَةِ في المُجْتَمَعِ، وَبالتَّالِي يُصْبِحُ



السُّجُنُ مَكَانًا لِتَجْمِيعِ الرَّأْسِمَالِ الرَّمَزِيِّ لِلْمُسَاوَمَةِ مَعَ الْمُجْتَمَعِ، وَمَكَانًا تَتَحَوَّلُ فِيهِ الصَّحِيَّةُ إِلَى رَمَزٍ.

وعلى الجانب الآخر، فَمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ تَنْشَأَ ثَقَافَةُ سِجْنِيَّةٍ خَاصَّةٌ تَتَعَامَلُ مَعَ الرَّمُوزِ الثَّقَافِيَّةِ فِي الْمُجْتَمَعِ بِفَوْقِيَّةٍ، وَتَخْلُقُ لِنَفْسِهَا رُمُوزَهَا الْخَاصَّةَ وَطَرِيقَةَ مَعِيشَتِهَا فِي الْأَكْلِ وَاللِبْسِ وَتَوْزِيعِ الْوَقْتِ وَكَيْفِيَّةِ تَعَاطِيهَا مَعَ الْآخَرِينَ فِي السُّجْنِ.

وأخيراً، يَظَلُّ الْمُسْتَبَدُّ يَتَبَنَّى سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ بِكُلِّ الطَّرِيقِ الْمُمْكِنَةِ. وَيَظَلُّ السَّجِينُ يُحَاوِلُ مُجَابَهَةَ الْإِخْضَاعِ الْعَقْلِيِّ وَالنَّفْسِيِّ الَّذِي صَارَ أَوْضَحَ مِنْ ذِي قَبْلُ، وَأَبِينَ بَيْنَ جُدرَانِ الرُّزْنَانَةِ. وَيَتَبَيَّنُ بِأَقْلُ نَظَرٍ مِسَاحَةَ التَّبَايُنِ الْكَبِيرَةِ بَيْنَ الْأَحْزَابِ وَالتَّنْظِيمَاتِ الَّتِي طَفَتْ عَلَى السَّطْحِ بَعْدَ ثَوَرَاتِ الرِّبِيعِ الْعَرَبِيِّ، وَلَأَنَّ جُلَّهَا كَانَ حَبِيسَ السُّجُونِ وَمُقَيِّدًا بِسَطْوَةِ الْإِسْتِبْدَادِ — فَقَدْ ظَهَرَ لِلْعِيَانِ مَا لَتَلِكِ التَّجْرِبَةِ السَّجْنِيَّةِ مِنْ أَثَرٍ عَلَى أَطْرُوحَاتِهِمْ وَتَعَامُلِهِمْ مَعَ الْأَصْدِقَاءِ وَالْأَعْدَاءِ... وَالْحُكَّامِ وَالشُّعُوبِ.

يَنْضَاءُ فِي الْأُضَلِّ